

إلى من ينسب المولود بالزنا؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

يقول رجل تزوج بامرأة ولها ابنتان ليس منه. ثم انجب منها ذكور واناث ثم لنا باحدى الابنتين اللواتي ليس منه فانجبت منه طفلة بحرام تنال عقابه من الله ومن الناس بالسجن مدة طويلة - [00:00:00](#)

واحتقار الناس له ولابناءه الذين لا ذنب لهم ثم تاب وندم على ما صار. فالطفلة التي جاءت بالحرام نسبت باسم المزور فهل هذا يجوز ام انها تنسب الى ابيها من الزنا؟ وهل اولاده يعتبرون محارم - [00:00:20](#)

لهذه البنت احسن الله اليكم الجواب الرسول صلى الله عليه وسلم يقول الولد للفراش وللعاهر الحجر فالمولود او المولودة بسبب الزنا تنسب الى امها من الزنا والى اقارب امها. ولا تنسب الى ابيها ولا الى اقارب ابيها من الزنا. وبالله التوفيق - [00:00:36](#)

احسن الله اليكم - [00:01:07](#)